مرتكب الكبايرة يخرج من الايمان ولا يدخل في الكفر وسمي ذلك منزلة بين
المنزلتين وهما طل اذ لا واسطة بين التصديق والتكذيب بهذا الاوتياب وهو
كفر بالاجماع اذ الامة اجتمعت على انه لا منزلة بين الايمان والكفر استدل
المعتزلة بقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاه جهنم خالدا فيها ومن
يعص الله ورسوله فان له نار جهنم خالدا فيها فهذان يدلان على الخلود
في النار والمؤمن لا يخلد فدل على انه غير مؤمن وقوله تعالى افمن كان مؤمنا
كمن كان فاسقا لا يستوون فهذه الاية تدل على المغايرة بين المؤمن والفاسق
وكذلك قوله تعالى فاما الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نزلا
بما كانوا يعملون واما الذين فسقوا فمأواهم النار الاية فاثبت مقابلهم فهذه
الاية تدل على انتفاء الايمان لوجود المغايرة وثبوت الفسق والخلود
وقوله تعالى وان الفجار لفي جحيم يصلونها يوم الدين وما هم عنها بغائبين
فهذه الاية تدل على الدوام والجواب عن ادلتهم اما عما الاول فالمراد من
الخلود المكث الطويل او مقيدة الخلود وحتى تحمل الاية على قتل المؤمن متعمدا
لاجل ايمانه او على المستحل وهذا اكفر وعن الثاني ان المراد من العصيان
الكفر بقرينة السياق كما تقدم في دليل الخوارج وعن الثالث ان الاية وردت
في الفاسق المطلق اذ المؤمن الفاسق ليس بفاسق مطلقا بل فاسق بما
ارتكب من المعصية مطيع بما معه من الايمان وعن الرابع ان المراد من الفجار
الكاملون في الفجور وهم الكافرون بدليل قوله تعالى اولئك هم الكفرة الفجرة
وقال الحسن البصري رحمه الله مرتكب الكبيرة منافق وصح رجوعه قال
وجمهور اهل السنة والجماعة ان مرتكب الكبيرة مؤمن وكذلك قوله تعالى
توبوا الى الله توبة نصوحا والتوبة انما تكون من الكبيرة وهي الكبيرة وكذلك قوله
عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر فلو خرج من الايمان لما امر فاعله السلام
بالصلاة خلفه اقول قال اهل السنة والجماعة مرتكب الكبيرة مؤمن اذا لم
يستحل ولم يستخف وحكمه ان مات بلا توبة فأمره الى الله تعالى ان شاء
عفى عنه بكرمه او ببركة ما معه من الايمان والحسنات او بشفاعة من الاخيار

وان شاء عذبه بقدر ذنبه ثم عاقبته امره الجنة لا محالة ولا يخلد في النار كبيرة
ولا صغيرة ولهذا كان يسمي ابو حنيفة مرجيا لتاخير امر الكبيرة الى مشيئة الله
تعالى ولا يلحق صاحب الكبيرة لا يخرج من الايمان ولا ينقص ايمانه بها وان تاب
عن الكبايرة فلا بد من التوبة عن الصغاير لجواز المعاقبة بسببها فاذا تقرر
هذا فنقول قال المعتزلة حجتنا اي حجة اهل السنة والجماعة على ان المؤمن بالكبا
لا يخرج عن الايمان بالكبيرة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا
وقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب
عليكم القصاص في القتلى وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم
سكارى وقوله عليه السلام صلوا خلف كل بر وفاجر وجه الاستدلال بالايات
المذكورة ان تعالى سماهم مؤمنين وامرهم بالتوبة في الاية الاولى والثانية قال
المعتزلة والتوبة لا تكون الا من الكبيرة وفيه نظر لان التوبة تكون من الصغاير ايضا
ونهاهم عن قربان الصلاة وبالحديث انه امر بالصلاة خلف الفاجر فدل على
انه لم يخرج من الايمان بفجوره والا لنهى عن الصلاة خلفه والكبيرة قد اختلفت
الروايات فيها فروي عن ابن عمر رضي الله عنه انها تسعة الشرك بالله وقتل
النفس بغير حق وقذف المحصنة والزنا والفرار من الزحف والسحر واكل
مال اليتيم وعقوق الوالدين الملجئين والالحاد في الحرام وزاد ابو هريرة اكل
الربا وزاد علي رضي الله عنه السرقة وشرب الخمر وقيل ما كانت مفسدته
مثل مفسدة شيء مما ذكرنا او اكثر منه فكبيرة وقيل كل ما يوعد عليه الشارع
بخصوصه فكبيرة وقيل كل معصية اصر عليها العبد فكبيرة لقوله عليه السلام
لا صغيرة مع الاصرار وكل ما استغفر العبد عنها فهي صغيرة لقوله عليه السلام
ولا كبيرة مع الاستغفار وقال صاحب الكفاية والحق انها اسماء اضافية
لا يعرف بذاتها فكل معصية اضيفت الى ما فوقها فهي صغيرة واذا اضيفت
الى ما دونها فهي كبيرة والكبيرة المطلقة الكفر لانه اكبر منه والمراد بالكبيرة
ههنا غير الكفر وقيل كل معصية توعد عليها بالنار فهي كبيرة وقيل ما لم يذكر
في القرآن فهي صغيرة وقيل ما وجب به الحد فكبيرة والا فصغيرة قال واما قوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)